

بقرّة التّبع لرجال الاسانيد واختلاف المتون وجمع  
الطرق المشتملة على المتون واستقصائها من المجامع  
والمسانيد والنظرية اختلاف رواة كل حديث وضبطهم  
وانقاذهم ليحصل الترجيح بذلك ويعلم انه موصول او  
مرسّل ونحوها ورواية غيرهم على سبيل التّوهم ولذا قال  
وكن الاطلاع عليه من أغصن علوم الحديث وادقها  
عطف تفسيرى اى اخفاها دركا وادقها قيل ومن  
اشرفها واصعبها ولا يحصل هذا الاطلاع لمحدث الآمن  
اي لمحدث اوقله فهم ناقب اى معين مدرك وحفظ  
واسع نشا مل للاسانيد والمتون ومعرفة كاملة بمراتب  
الرواية الراوية في العدالة والعتب وغيرهما واحوال  
الاسانيد والمتون اى باختلافها واستيفاء العلم بها  
واستقصائها كما كان للمتقدمين كالائمة الاربعة والائمة  
دعهم الله كما من ارباب هذا الفن ولذا لم يتكلم فيه الا  
قليل وقد يقتصر عبارة الناقد عن اقامة الحجّة على دعوى  
كالتصريح في نقد الديناد والذراهم كذا قال العسقلاني  
وليس له اسم خاص واما سوء الحفظ فهو ان لا يكون صوابا  
غالبا على خطأه ولا يكون حفظه واتيانه اكثر من سهوه  
ونسياهه سواء كان خطأه غالبا على صوابه او كانا  
متساويين وكذا السهو والنسيان اى سواء كانا غالبا  
على حفظه واتيانه او متساويين ولا يفرق بينه وبين فط

والتاسوء للحفظ

العدالة

الغفلة وكثرة الغلط ان الكثرة فيه باعتبار الصواب والحفظ  
والايتين وفيهما باعتبار نفس الامر ويقال له المختلط بسبب  
اختلاطه وسوء حفظه فساد العقل وعدم انتظام الفعل  
او القول اما بحرق او ضربا او عرضا وعرضنا وموتنا بن وبت  
ما لا وذاها بكتبا ونحوها كذا قال على القارى فالحلص  
اى الخلاص عن سوء الحفظ ليس بشيء الا بعدم الخطأ مطلقا  
اى اصلا فانه كثيرا ما يجهى بمعناه او بعلية سمع الصواب عليه  
اى على الخطأ وكذا السهو والنسيان اى ليس الخلاص عنها الا  
بعدمها مطلقا او بعلية الحفظ والايتين عليهما ومحدثه مردو  
او متوقف وليس له اسم خاص ثم اعلم انه الراوية في الحديث  
الصحيح لا الحسن والضعيف والمشهورات اعم حتى يشمل هذا التقسيم  
جميع ما تقدم حيث قال العسقلاني الخبر باعتبار وصوله اليها  
اربعة وقال على القارى اى لا باعتبار اوصاف من الصحة والحسن  
والضعيف وغيرها ولا من كونه رفوعا او مقوقفا او مقطوعا  
او نحوها وسنتينه ايضا ان كان واحدا في جميع المواضع بان يروي  
واحد عن واحد الى المنتهى ولو كان الواحد صحابيا عند المحدثين  
وقيل غير الصحابي ان وجدته لا ترجحها لغيره او في بعض المواضع  
ولو في موضع واحد بان يروى ثلثان عن اثنين او اربعة ونحوها  
وله صورة شتى يسمى هذا الحديث الاول غربيا اى غريبا من قرظهم  
اغرب فلان اى جاء بشئ غريب او فرها لانه يجهى بمعناه وان كان  
اثنتين في كل موضع او في موضع مع كون سائر المواضع اكثر من

وعورث ابن صلح الله عليه  
وسلم كما سيه محمد

عن واحد عن اثنين يجه

الغريب